جميع الموتى في الاماكن المتباعدة في الوقت الواحد فالجواب ان عظم جثتهما
تقتضي ذلك فيخاطبان خلق كثير في الجهة الواحدة في المرة الواحدة مخاطبة
واحدة بحيث يحيل لكل واحد من المخاطبين انه المخاطب دون من سواه ومنعه
الله من جواب بقية الموتى قال البلال قلت ويحتمل تعدد الملائكة المعدة لذلك
كالحفظة ونحوهم نعم رأيت الحليمي من اصحابنا ذهب اليه فقال في منهاجه الذي
يشبه ان تكون ملائكة السؤال جماعة كثيرة سمي بعضهم منكرا وبعضهم نكيرا فبعث
الى كل ميت اثنان منهم كما كان الموكل عليه الكتابة اعماله ملكين سئل رحمه الله
هل يعاد الميت اذا سئل ام لا وهو الذي اعتقده اجاب سئل شيخ الاسلام
ابن حجر عن ذلك فاجاب بما نصه وسئل عن الروح هل تلبس جسدا جديدا في الجنة كما
كانت فاجاب بانهم لكن ظاهر الخبر انها تعاد الى نصفه الاعلى وسئل هل يكشف له حتى
يرى النبي صلى الله عليه وسلم فاجاب انه لم يرد في حديث وانما ادعاه بعض من لا يحتج
به بغير مستند سوى قوله في هذا الرجل ولا حجة فيه لان الاشارة الى الحاضر
في الذهن وسئل عن الاطفال هل يسألون فاجاب بان الذي يظهر اختصاص
السؤال بمن يكون مكلفا وقال ابن القيم الاحاديث مصرحة باعادة الروح الى
البدن عند السؤال لكن بهذه الاعادة لا تحصل بها الحياة المعهودة التي تقوم بها
الروح بالبدن وتدبيره وتحتاج معها الى الطعام ونحوه وانما تحصل بها للبدن
حياة اخرى يحصل بها الامتحان بالسؤال وكما ان حياة النائم وهو حي غير حياة
اليقظان فالنوم اخو الموت ولا ينفي عن النائم اطلاق الحياة فكذلك حياة الميت
عند الاعادة غير حياة الحي وهي حياة لا تنفي عنه اطلاق اسم الموت بل امر
متوسط بين الموت والحياة كما ان النوم متوسط بينهما ولا دلالة في الحديث
على انها مستمرة وانما تدل على تعلق ما لها بالبدن وهي لا تزال متعلقة به وان بلي
وتمزق وتفرق وتقسم سئل عفا الله عنه هل ورد ان من فارق الدنيا وهو
سكران دخل القبر وهو سكران اجاب هذا اللفظ اخرجه الاصبهاني
في الترغيب سئل رحمه الله هل قال احد من العلماء ان الميت يجيب السؤال

بالمرئية

بالمرئية وان السؤال لا يكون الا فيما يستقر فيه الميت اجاب قال
الجلال الاسيوطي وقع في فتاوى شيخنا شيخ الاسلام علم الدين البلقيني ان الميت
يجيب السؤال بالمرئية ولم اقف لذلك على مستند وسئل الحافظ ابن حجر عن
ذلك فقال ظاهر الحديث انه بالمرئية ويحتمل مع ذلك ان يكون خطاب كرامة
بلسانه وقال البزازي من الحنفية في فتاويه السؤال يكون فيما يستقر فيه الميت
حتى لو اكلته سبع فالسؤال يكون في بطنه فان جمل في تابوت لنقله الى مكان اخر
لا يسأل عالم يدفن سئل عفا الله عنه هل ورد ان من مات مريضا مات
شهيدا او في فتنة القبر اجاب هذا اللفظ اخرجه ابن ماجة والبيهقي
عن ابي هريرة رضي الله عنه وفيه قال القرطبي هذا عام في جميع الامراض لكن يقيد
بالحديث الاخر من قتله بطنه لم يعذب في قبره اخرجه النسائي وغيره والمراد
به الاستسقاء وقيل الاسهال والحكمة فيه انه يموت حاضر القلب عارفا بالله تعالى
فلم يحتج الى اعادة السؤال عليه بخلاف من مات بسائر الامراض فانه تغيب عقولهم
قال الجلال لا حاجة الى شيء من هذا التقييد فان الحديث غلط فيه راويه بالتفاق
الحفاظ وانما هو من مات مرابطا لا من مات مريضا وقد اورده ابن الجوزي في
الموضوعات لاجل ذلك سئل رحمه الله هل ذكر المفسرون ان الله تعالى
لما احل الاكل والشرب واتيان النساء الى طلوع الفجر ولم يتعد النوم ودخول وقت
العشاء بقوله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود
فهم بعض الصحابة ان المراد بالخيط حقيقته صار يجعل عند وساده خيطا ابيض
وخيطا اسود اجاب نعم ذكروا ذلك وهو سبب نزول قوله تعالى من الفجر
اشارة الى ان المراد بياض النهار وسواد الليل سئل عفا الله عنه هل وجب
صوم علي امتنا قبل رمضان اولا اجاب المشهور عند الشافعية انه لم يجب
عليهم هذه الامة صوم قبل رمضان قالوا وحديث ابن عباس كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يفطر الايام البيض في حضر ولا سفر وكان يحث على صيامها
لا دلالة فيه على الوجوب لجواز ان يكون شأنه صلى الله عليه وسلم صيام تلك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)